# 150855 \_ حكم العمل بعد انتهاء ساعات الدوام لحسابه الشخصىي في مجال عمله نفسه

#### السؤال

أعمل مبرمجاً في شركة كمبيوتر لإنتاج البرامج التعليمية ، وبعد ساعات العمل أفكر في إنتاج برامج تعليمية أخرى قد تكون مشابهة ولكن باختلاف الطريقة التي أقوم بها في جهة العمل الأولى ، وذلك لحسابي الشخصى مع مجموعة من زملائي ، فهل يجوز لى ذلك أم لا ؟ .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

### أولاً:

نرجو أن تكون البرامج التعليمية التي تود إنتاجها خالية من المحرمات ، كالموسيقي ، وصور النساء ، والتدريب على حساب زيادات ربوية ، وما يشبه هذا .

### ثانياً:

لا مانع من أن تقوم على إنتاج برامج مطابقة أو مشابهة لتلك التي تقوم على إنتاجها وقت عملك في شركة الكمبيوتر ، لكنَّ ذلك مشروط بشروط:

- 1. أن لا تكون تستعمل مواد وبرامج وأجهزة من عملك لإنتاج برامجك الخاصة .
- 2. أن يكون عملك في ذلك الإنتاج الخاص بك خارج وقت الدوام ، لا فيه ، لأنك مكلَّف في وقت دوامك أن تعطى الشركة حقَّها من العمل خلال وقت الدوام ، ولا يحل لك الانشغال بأعمال خارج نطاق العمل ، وخاصة إذا كانت أعمالاً خاصة بك شخصيّاً
- 3. أن لا تستولى على زبائن شركتك لتسوق برامجك لهم ؛ فأنت عرفت الزبائن عن طريق شركتك ، وبيعك البرامج المنتجة من قبَلك لهم: يعدُّ خيانة للأمانة.

هذا الذي ظهر لنا ذكره من شروط حتى يكون إنتاجك الخاص للبرامج التعليمية مباحاً لك في الإنتاج والبيع . وينظر لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم: (125337).

## والله أعلم